

١٥ - الطَّبْرَيْسِي، في معنى الآية: أَي خُذُوا زِينَتَكُمْ الَّتِي تَتَزَيَّنُونَ بِهَا لِلصَّلَاةِ فِي الْجُمُعَاتِ وَالْأَعْيَادِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام ^(١).

١٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ؛ وَعَدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، جَمِيعاً عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ لَهُ: إِنَّا نَكُونُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ فَنُرِيدُ الْإِحْرَامَ فَنَنْطَلِي، وَلَا يَكُونُ مَعَنَا نُخَالَةٌ نَتَدَلُّكَ بِهَا مِنَ النَّوْرَةِ، فَتَتَدَلُّكَ بِالذَّقِيقِ، وَقَدْ دَخَلْنِي مِنْ ذَلِكَ مَا اللَّهُ أَعْلَمُ بِهِ؟ فَقَالَ: «أَمَحَافَةَ الْإِسْرَافِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: «لَيْسَ فِي مَا أَضْلَحَ الْبَدَنَ إِسْرَافاً، إِنِّي رُبَّمَا أَمَرْتُ بِالنَّقْيِ ^(٢) فَيُلْتَكُ بِالرَّيْتِ، فَاتَدَلُّكَ بِهِ، إِنَّمَا الْإِسْرَافُ فِيمَا أَفْسَدَ الْمَالَ وَأَضَرَّ بِالْبَدَنِ».

قُلْتُ: فَمَا الْإِقْتَارُ؟ قَالَ: «أَكَلُ الْخُبْزِ وَالْمِلْحِ وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى غَيْرِهِ». قُلْتُ: فَمَا الْقَصْدُ؟ قَالَ: «الْخُبْزُ وَاللَّحْمُ وَاللَّبَنُ وَالخَلُّ وَالسَّمْنُ، مَرَّةً هَذَا، وَمَرَّةً هَذَا» ^(٣).

١٧ - وَعَنْهُ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيْعٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَدْنَى مَا نُهَى عَنْ حَدِّ الْإِسْرَافِ؟ فَقَالَ: «إِنِّدَالِكَ ثُوبَ صَوْنِكَ، وَإِهْرَاقِكَ فَضْلَ إِنَائِكَ، وَأَكْلِكَ التَّمْرَ وَرَمِيكَ النَّوَى هَاهُنَا وَهَاهُنَا» ^(٤).

١٨ - وَعَنْهُ: عَنْ عَدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ الْجَامُورَانِي، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: يَكُونُ لِلْمُؤْمِنِ عَشْرَةٌ أَقْمِصَةٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قُلْتُ: عَشْرُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قُلْتُ: ثَلَاثُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، لَيْسَ هَذَا مِنَ السَّرْفِ، إِنَّمَا السَّرْفُ أَنْ تَجْعَلَ ثُوبَ صَوْنِكَ ثُوبَ بَدْلِكَ» ^(٥).

١٩ - الْعِيَّاشِي: عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «أَتَرَى اللَّهَ أَعْطَى مَنْ أَعْطَى مِنْ كِرَامَتِهِ عَلَيْهِ، وَمَنْعَ مَنْ مَنَعَ مِنْ هَوَانٍ بِهِ عَلَيْهِ؟! لا، وَلَكِنَّ الْمَالَ مَالٌ اللَّهُ يَضَعُهُ عِنْدَ الرَّجُلِ وَدَائِعَ، وَجَوْزَ لَهُمْ أَنْ يَأْكُلُوا قَصْداً، وَيَشْرَبُوا قَصْداً،

(١) مجمع البيان: ج ٤ ص ٢٤٤.

(٢) النَّقْيِ: الدَّقِيقُ الْجَيِّدُ «المعجم الوسيط مادة نقو» والنَّقْيِ: الحَوَارِي «لسان العرب مادة نقو».

(٣) الكافي: ج ٤ ص ٥٣ ح ١٠.

(٤) الكافي: ج ٤ ص ٥٦ ح ١٠.

(٥) الكافي: ج ٦ ص ٤٤١ ح ٤.